

بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ

★ الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ وَالْعَشْرُونَ

عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفِّيهِ، فَقَالَ: «دَعُهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ». فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا ^(١).



★ الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعَشْرُونَ

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَالَ، وَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفِّيهِ» ^(٢). مُخْتَصِرًا ^(٣).

فِيهِمَا مَسَائِلُ:

الْأُولَى: مَشْرُوعِيَّةُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ.

الثَّانِيَّةُ: اشْتِرَاطُ الطَّهَارَةِ لِلْمَسْحِ عَلَيْهِمَا.

الثَّلَاثَةُ: الْمَسْحُ عَلَيْهِمَا مِنَ الْبَوْلِ، وَمَنْ كُلُّ حَدَثٍ أَصْغَرَ.

(١) رواه البخاري (٢٠٦)، ومسلم (٢٧٤) (٧٩).

(٢) رواه البخاري (٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٤٧١)، ومسلم (٢٧٣) (٧٣)، واللفظ لمسلم.

(٣) ولفظه في الصحيحين عن حذيفة، قال: كنت مع النبي ﷺ، فانتهي إلى سباطة قوم، فبال قائماً فتنحيت»، فقال: «ادئنه». فدنوت حتى قمت عند عقبه، فتوضأ. زاد مسلم: فمسح على خفيه.

قال عبد الحق في «الجمع بين الصحيحين»: ولم يذكر البخاري في روايته هذه الزيادة، وعلى هذا فلا يُحْسَنُ مِنَ الْمُصَنِّفِ عَدُّ هَذَا الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ.